

1. الإطار العام

استنادا على منشور السيد الوزير الأول تحت عدد 2003/7 الصادر بتاريخ 27 يونيو 2003 المتعلق بالشراكة بين الدولة والجمعيات، تعلن الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية بشراكة مع وزارة الشباب والرياضة عن طلب اقتراح مشاريع لمحو أمية الشباب برسم الموسم القرائي 2019-2020 لفائدة جمعيات المجتمع المدني المهتمة بمجال محاربة الأمية والمرخص لها بموجب الظهير الشريف المتعلق بتأسيس الجمعيات رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نوفمبر 1958) كما تم تعديله وتتميمه والتعاونيات القرائية المهتمة بمجال محاربة الأمية والمرخص لها بموجب الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 21 نونبر 2014 القاضي بتنفيذ القانون رقم 112.12 المتعلق بالتعاونيات.

2. المستهدفون

يستهدف هذا البرنامج فئات الشباب البالغين من العمر (15-34 سنة) غير المتعلمين أو الذين لهم مستوى قرائي متدن مع ضرورة إعطاء الأولوية للفئات العمرية ما بين 15 و 24 سنة ذكورا وإناثا. وسيتم في إطار هذا البرنامج محو أمية 5000 مستفيد(ة) كما يتضح من خلال الجدول التالي:

عدد المستفيدين	الجهات
580	طنجة- تطوان- الحسيمة
320	الشرق
715	فاس- مكناس
670	الرباط- سلا- القنيطرة
450	بني ملال- خنيفرة
770	الدار البيضاء- سطات
795	مراكش- آسفي
245	درعة- تافيلالت
335	سوس- ماسة
60	كلميم- وادنون

30	العيون- الساقية الحمراء
30	الداخلة -وادي الذهب
5000	المجموع

ملحوظة: تبقى الصلاحية للجنة الانتقاء لتعديل توزيع عدد المستفيدين الجهات حسب طلبات الدعم المتوصل بها مع احترام المجموع العام.

وتجدر الإشارة على أن تنفيذ البرنامج سيتم داخل فضاءات التكوين بمؤسسات دور الشباب التابعة لوزارة الشباب والرياضة وفقا للجدول رفقته.

3. أهداف المشروع

يهدف هذا البرنامج إلى تمكين 5000 شاب وشابة من:

- اكتساب الكفايات الأساسية (القراءة، الكتابة، والحساب والتواصل)؛
 - اكتساب القدرة على الحفاظ على حالة سلوك فيزيائي وعقلي جيد بانتهاج سلوك إيجابي في علاقاته مع المجتمع؛
 - تقوية القدرة على التواصل واستعمال التقنيات الجديدة للمعلومات؛
 - إعدادهم لبلوغ تأهيل مهني أو المرور إلى نمط آخر من التعلم/ التكوين.
- ويعتبر البرنامج موضوع هذا الإعلان برنامجا تجريبيا يتضمن تكوينا أساسيا باللغة العربية وبغلاف زمني قدره 270 ساعة منها:
- 240 ساعة: تخصص للمهارات الأساسية والحياتية للمستفيدين؛
 - 30 ساعة: تخصص لبرمجة حصص التربية المالية.

4. مكونات ملف الترشيح

يمكن لجمعيات المجتمع المدني والتعاونيات القرائية المرشحة حاملة المشروع تقديم المشروع من خلال وضع تصور متكامل وفق مواصفات طلب المشاريع المعلن عنه، شريطة أن يقدم المشروع في ملف مستقل-على شكل كتاب مصفوف يتضمن ما يلي:

1. الملف القانوني الكامل للجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع:

- نسخة مصادق عليها من القانون الأساسي موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (محرارة الأمية ضمن الأهداف، الإشارة لمدة صلاحية المكتب)؛

- نسخة مصادق عليها من محضر الجمع العام الأخير موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- نسخة مصادق عليها من لائحة أعضاء المكتب موقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- التقريران الأدبي والمالي لآخر جمع عام موقعان من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه؛
- نسخة من وصل الإيداع مصادق عليها (ويقبل الوصل المؤقت في حالة تجديد المكتب أو التأسيس) أو شهادة التسجيل المحلي بالنسبة للتعاونيات القرائية؛

ا. ملف طلب الدعم للجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع:

- طلب الدعم والشراكة يتم تحميله بعد المصادقة عليه باعتماد نظام SIMPA وموقع من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (النموذج 1)؛
- شهادة التعريف البنكي الأصلية.

اا. الملف التقني للجمعية المرشحة حاملة المشروع:

- بطاقة تقنية حول الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع يتم تحميلها بعد المصادقة عليها باعتماد نظام SIMPA وموقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (النموذج 2)؛
- نسخ من وثائق الإثبات كما هو مبين في النموذج 2.

ااا. الملف التقني للمشروع المقترح:

- بطاقة تقنية مفصلة حول المشروع المقترح يتم تحميلها بعد المصادقة عليها باعتماد نظام SIMPA وموقعة من طرف رئيس الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع أو من ينوب عنه (النموذج 3)؛
- نسخ من وثائق الإثبات كما هو مبين في النموذج 3.

5. شروط المشاركة

يفتح هذا الإعلان في وجه هيئات المجتمع المدني التي تتوفر فيها الشروط التالية:

1. أن تكون خاضعة للظهير الشريف المؤسس للجمعيات أو الظهير الشريف المتعلق بالتعاونيات؛
2. ألا يكون أحد أعضاء مكتب الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع عضوا ضمن أعضاء لجنة الانتقاء؛
3. أن تتدخل الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع في مجال النفوذ الترابي المحدد لها بموجب قانونها الأساسي؛

4. أن تترشح الجمعية أو التعاونية القرائية بمشروع واحد فقط؛
5. أن لا يتجاوز عدد المستفيدين المقترح لكل جمعية أو تعاونية قرائية 90 مستفيد(ة)؛
6. ألا يتعدى عدد الأفواج المقترحة لكل مكون(ة) ثلاثة أفواج على الأكثر وألا يتجاوز عدد المستفيدين 30 مستفيد(ة) في كل فوج؛
7. أن تتقدم الجمعية أو التعاونية القرائية المرشحة حاملة المشروع بملف مستوف لجميع الوثائق المطلوبة لمقر الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية (51 زاوية شارع عقبة وزنقة واد زيز، أكداال الرباط.) داخل الأجال المحددة (ويعتبر يوم الإثنين 16 دجنبر 2019 آخر أجل لوضع الملفات).

ملحوظة: تبقى للجنة الانتقاء الصلاحية في رفض ملف الجمعية أو التعاونية القرائية في حالة ثبوت عدم جديتها؛

6. دعم المشروع

يتم دعم مشاريع الجمعيات أو التعاونيات القرائية حاملات المشاريع المنتقاة من طرف لجن الانتقاء من ميزانية الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية وفق بنود اتفاقيات الشراكة التي ستبرم بين الطرفين، وذلك لتغطية المصاريف المتعلقة بـ:

- تعويضات المكونات والمكونين العاملين(ات) في المشروع؛
 - لوازم تعلم المستفيدين؛
 - نفقات تدبير المشروع (الإشراف والتسيير والمواكبة والتنسيق والتعبئة والتحسيس وتنظيم حفل ختامي...)
 - نفقات التقويم والإشهاد.
- كما ستتم المساهمة في دعم المشروع عبر ثلاثة أشطُر (50% من الدعم في الشطر الأول و 30% في الشطر الثاني و 20% في الشطر الثالث) حسب بنود الاتفاقية.
- تبلغ قيمة الدعم 400 درهم عن كل مستفيد(ة) أتم (ت) البرنامج.

7. التزامات الشركاء

1. التزامات وزارة الشباب والرياضة

في إطار تفعيل اتفاقية الشراكة المبرمة بين الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية ووزارة الشباب والرياضة، تساهم الوزارة في المشروع من خلال:

- نشر إعلان طلب مشاريع محو أمية الشباب على المستوى المديرية الجهوية والإقليمية التابعة لها؛
- تتبع ومواكبة الجمعية أو التعاونية القرائية في مختلف مراحل إنجاز المشروع على المستوى الوطني، الجهوي والمحلي؛

- الترخيص للجمعية أو التعاونية القرائية باستغلال فضاءات التكوين بمؤسسات دور الشباب بتنسيق مسبق مع مديرها وفق برنامج مسطر يراعي خصوصية كل مؤسسة.

2. التزامات الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية

- نشر الإعلان عن طلب إقترح مشاريع محو أمية الشباب؛
- استقبال ملفات الترشيح؛
- عقد لجنة الانتقاء وترؤس أشغالها؛
- الإشراف على استعمال نظام المعلومات SIMPA ومراقبة المعطيات المتعلقة بالجمعية أو التعاونية القرائية؛
- التوقيع على اتفاقيات الشراكة مع الجمعية أو التعاونية القرائية المنتقاة حاملة المشروع؛
- التوقيع على شهادات إنجاز الخدمة والتقارير التركيبية؛
- توفير الدعائم البيداغوجية (مناهج، دلائل، مصوغات التكوين)؛
- تنسيق عملية توزيع الكتب والدلائل على الجمعيات والتعاونيات القرائية الشريكة؛
- التتبع الإداري ومواكبة تنفيذ البرنامج؛
- الإشراف على عملية التقييم والإشهاد؛
- تمويل المشروع عبر ثلاثة أشرطة (50% من الدعم في الشطر الأول و 30% في الشطر الثاني و 20% في الشطر الثالث)؛
- تقوية قدرات مختلف الفاعلين على استعمال نظام المعلومات SIMPA؛
- تتبع تنفيذ البرنامج وتقييم مختلف المراحل.

3.7. التزامات الجمعيات والتعاونيات القرائية

- القيام بحملات التحسيس والتعبئة؛
- انتقاء الموارد البشرية المؤهلة لتنفيذ البرنامج؛
- إنجاز البرنامج وفق بنود الاتفاقية؛
- صرف مستحقات تنفيذ المشروع فور التوصل بها؛
- تقديم التقارير الدورية والبيانات المطلوبة (تقرير الانطلاقة، تقرير المواكبة، تقرير الحصيلة، بيان المواظبة، الجدول الزمني، برنامج توعوي لزيارات الإشراف، حصيلة الإشراف....) حول تنفيذ البرنامج وفق الجدولة والصيغة المحددة في اتفاقية الشراكة التي ستوقع لاحقا بين الشركاء؛

- القيام بعملية التقويم والإشهاد؛
- استعمال نظام المعلومات SIMPA؛
- تنظيم حفل ختامي.

8. مسطرة الانتقاء

تحدد الجمعيات أو التعاونيات القرائية المنتقاة والعدد النهائي للمستفيدين من خلال أشغال لجنة الانتقاء وذلك بالاعتماد على شبكة التنقيط أسفله:

الوثائق الإثباتية للتنقيط	التنقيط					المواصفات
البطاقة	30 ن					1. مستوى تأهيل وخبرة المكونين المكلفين بالمشروع
البطاقة نموذج (3)	الإجازة فما فوق	بكالوريا + 2	بكالوريا	أقل من البكالوريا		المستوى الدراسي (10 ن)
	10	7	5	3		النقطة = مجموع نقاط المكونين عدد المكونين
	10 أيام فما فوق	من 6 إلى 9 أيام	من 4 إلى 5 أيام	من يوم إلى 3 أيام	بدون تكوين	عدد أيام تكوين المكونين (10 ن)
	10	8	5	3	1	النقطة = مجموع نقاط المكونين عدد المكونين
البطاقة نموذج (3)	أكثر من 10 سنوات	من 7 إلى 10 سنوات	من 3 إلى 6 سنوات	من سنة إلى سنتين	أقل من سنة	التجربة كمكون في مجال محاربة الأمية (10 ن)
	10	8	5	3	1	النقطة = مجموع نقاط المكونين عدد المكونين
البطاقة	20 ن					2. درجة استهداف الوسط القروي (نسبة المستفيدين المنتمين للوسط القروي)
البطاقة نموذج (3)	2					← أقل من 10%
	5					← من 10% إلى 25%
	10					← من 26% إلى 50%
	15					← من 51% إلى 75%

	20	← من 76% إلى 100%
البطاقة	20 ن	3. درجة استهداف الفئة العمرية 15-24 سنة
البطاقة نموذج (3)	2	← أقل من 10%
	5	← من 10% إلى 25%
	10	← من 26% إلى 50%
	15	← من 51% إلى 75%
	20	← من 76% إلى 100%
البطاقة	10 ن	4. تجربة الجمعية أو التعاونية القرائية حاملة المشروع في مجال محاربة الأمية
البطاقة نموذج (2)	3	← أقل من أو يساوي 3 سنوات
	6	← أكثر من 3 سنوات وأقل من 6 سنوات
	9	← أكثر أو يساوي 6 سنوات وأقل من أو يساوي 9 سنوات
	10	← أكثر أو يساوي 10 سنوات
البطاقة	10 (ن)	5. القدرات التديرية للجمعية أو التعاونية القرائية حاملة المشروع (عدد المشاريع المماثلة في مجال محاربة الأمية خلال 5 سنوات الأخيرة)
البطاقة نموذج (2)	1	← أقل من مشروع
	3	← من مشروع إلى مشروعات
	5	← من 3 إلى 4 مشاريع

← من 5 إلى 9 مشاريع	8
← أكثر من 10 مشاريع	10
النقطة النهائية المحصل عليها/90	

يتم انتقاء الهيئات، في حدود عدد المستفيدين المستهدف لكل جهة، باعتماد:

- الترتيب المحصل عليه بواسطة شبكة التنقيط المدرجة أعلاه؛
- عدد المستفيدين المقترح من طرف كل هيئة.
- يمنح لكل هيئة منتقاة عدد المستفيدين المقترح من طرفها وذلك في حدود عدد المستفيدين المستهدف الخاص بكل جهة؛
- يمنح للهيئة المنتقاة الحاصلة على أدنى نقطة في سلم التنقيط، فقط العدد المتبقي من عدد المستفيدين المستهدف الخاص بالجهة ما لم يتجاوز العدد المقترح من طرفها.

في حالة التساوي في النقطة النهائية يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على:

✚ نقطة المعيار الأول في شبكة التنقيط (1. مستوى تأهيل وخبرة المكونين المكلفين بالمشروع)؛

✚ حالة التساوي في النقطة المعيار الأول يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على نقطة المعيار الثاني في

شبكة التنقيط (2. درجة استهداف الوسط القروي)؛

✚ في حالة التساوي في نقطة المعيار الثاني يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على نقطة المعيار الثالث في

شبكة التنقيط (3. درجة استهداف الفئة العمرية 15 – 24 سنة)؛

✚ في حالة التساوي في نقطة المعيار الثالث يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على نقطة المعيار الرابع في

شبكة التنقيط (4. تجربة الجمعيات أو التعاونية القرآنية في مجال محاربة الأمية)؛

✚ في حالة التساوي في نقطة المعيار الرابع يتم انتقاء الهيئات بالاعتماد على نقطة المعيار الخامس في

شبكة التنقيط (5. القدرات الإدارية للجمعية أو التعاونية)؛

في حالة التساوي النهائي تبقى للجنة الانتقاء الصلاحية في اختيار الهيئات في حدود العدد الإجمالي

المستهدف.

مقتضيات عامة

- سيتم الإعلان عن نتائج الانتقاء على الموقع الإلكتروني للوكالة الوطنية لمحاربة الأمية وبمقر المديرية الجهوية والمندوبيات الإقليمية للوكالة؛

- بالنسبة للهيئات المرشحة حاملات المشاريع التي لا تتوفر على حساب في نظام المعلومات SIMPA، يتم إرسال طلب إحداث الحساب مرفقا بنسخة من وصل الإيداع للبريد الإلكتروني للمديرية الجهوية أو المندوبية الإقليمية للوكالة؛
- للمزيد من التوضيحات، يرجى الاتصال بالمديرية الجهوية أو المندوبية الإقليمية المعنية للوكالة الوطنية لمحاربة الأمية.